



نبذة عن إتفاقية

تيسير وتنمية التبادل التجاري

بين الدول العربية

- حررت الإتفاقية باللغة العربية في مدينة تونس بتاريخ 1981/2/27.
- تمت الموافقة على الإتفاقية من قبل المجلس الإقتصادي والإجتماعي بموجب قرار 848-د-30 بتاريخ 1982/2/27.
- صدر قرارين عن المجلس الإقتصادي والإجتماعي رقم 1248-د-56 بتاريخ 1995/9/13 ورقم 1271-د-57 بتاريخ 1996/3/6 للدعوة إلى تفعيل الإتفاقية.
- أقر المجلس الاقتصادي والإجتماعي بموجب قراره رقم 1317 د 59 بتاريخ 1997/2/19 البرنامج التنفيذي والجدول الزمني لإقامة منطقة تجارة حرة عربية وفقاً لأحكام إتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية وتتماشي أحكام هذه المنطقة مع أحكام منظمة التجارة العالمية وقواعدها العامة المنظمة للتجارة العالمية.
- أقر المجلس أن تلتزم الدول العربية الأطراف في إتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية باستكمال إنشاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى خلال عشر سنوات إعتباراً من 1998/1/1.

➤ تاريخ توقيع الإتفاقية: 1997/2/19

➤ تاريخ دخول الإتفاقية حيز التنفيذ: 1998/1/1

➤ الموقف التنفيذي:

- تم تحرير كافة السلع العربية المتبادلة بين الدول الأطراف من الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل وفقاً لمبدأ التحرير التدريجي بنسب متساوية (10%) سنوياً وذلك ابتداءً من 1998/1/1 إلى عام 2003. تم رفع نسبة التخفيض إلى 20% خلال عام 2004 و2005 ليصل إجمالي التخفيض إلى 80% بداية عام 2004، ومع بداية عام 2005 وصلت نسبة التخفيض إلى 100%.
- تم تحديد مواسم الإنتاج الزراعي (الروزنامة الزراعية) لعدد من السلع الزراعية التي لا تتمتع فيها هذه السلع بالإعفاءات والتخفيضات على أن تحدد الدول السلع الزراعية التي ترغب في إدراجها من الروزنامة الزراعية، ومع بداية عام 2005 تم إلغاء الروزنامة الزراعية وتحرير كافة السلع الزراعية وإعفاءها من كافة الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل.
- لا تسري أحكام هذا البرنامج التنفيذي للإتفاقية على المنتجات والمواد المحظور استيرادها وتداولها أو استخدامها في أي من الدول لأسباب دينية أو صحية أو أمنية أو بيئية أو لقواعد الحجر الزراعي البيطري وتلتزم الدول الأطراف بتقديم بيان بهذه المنتجات وكذلك أية تعديلات تطرأ عليه.

➤ منتجات المناطق الحرة:

تعامل المنتجات العربية التي يتم إنتاجها داخل المناطق الحرة في أحد الدول الأعضاء معاملة المنتج الأجنبي أي إنها لا تتمتع بالإعفاءات المنصوص عليها في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى حتى إن إستوفت قواعد المنشأ العربية.

➤ قواعد المنشأ العربية:

- شهدت مفاوضات قواعد المنشأ العربية العديد من التطورات الهامة منذ نشأة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى مروراً بالمراحل المختلفة لتنفيذها.
- ففي البداية أقرت الدول العربية قاعدة عامة 40% قيمة محلية مضافة يتم تطبيقها على كافة المنتجات المتبادلة بين الدول الأطراف في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.
- تم اعتماد قائمة بالقواعد التفصيلية لعدد من الفصول والبنود الجمركية ودخلت حيز النفاذ في 2007.
- تم إستكمال باقي الفصول والبنود الجمركية بقوائم أرقام (1) و (2) و (3).
- دخلت القائمة (1) حيز التطبيق في أكتوبر 2018.
- دخلت القائمة (2) و (3) حيز التطبيق في يونيو 2020.

➤ الدول الأعضاء (22 دولة)

مصر – الأردن – الإمارات - البحرين – تونس – الجزائر – السعودية – السودان – سوريا – العراق – عمان – فلسطين – قطر – الكويت – لبنان – ليبيا – المغرب – اليمن – جزر القمر – موريتانيا – جيبوتي – الصومال.

➤ نموذج شهادة المنشأ المستخدم: شهادة منشأ شعار جامعة الدول العربية

➤ صلاحية شهادة المنشأ: 6 أشهر من تاريخ الإصدار

➤ فترة التحقق التي ينبغي الرد خلالها على جمارك الدول المستوردة حال ورود تحقق: 6 أشهر

➤ قاعدة المنشأ: قواعد منشأ تفصيلية